

أ.د. علي الشبل | ما حكم أخذ أغراض من بيت الوالد

علي عبدالعزيز الشبل

إذا كان الواقع كما ذكرت كما أخذت من الحاجات من بيت أبيها بغير إذنه ولو اذن ولو علم لم يمانع فهذا من جنس المتسامح به فيما

يأخذه الابن من أبيه - [00:00:00](#)

يتسرح به يتصرف به البنت من مال أبيها وفي بيته فلا بأس بذلك ولو كانت متزوجة وتعطيه لاولادها أو زوجها والله اعلم -

[00:00:14](#)